

٩٥. الباب في أصول الفقه من ٥٢٣ إلى ٦٣٣ ص | د. أحمد بن علي

العدوي

عادل بن أحمد

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. آآ ان شاء الله نبدأ في الدالة المختلفة فيها. ويقول الشيخ اشهرها شرع من قبلنا ومذهب الصحابي - [00:00:00](#)

والاستحسان والاستصحاب والمصالح المرسلة. فقال شرع من قبلنا تقدمت ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعبد قبل البعثة كما اخرج البخاري من حديث عائشة كان يخلو بغار حراء فيتحلف فيه الليالي ذوات العدد - [00:00:10](#)

الليالي دواء العبد. آآ قال يتحدث بمعنى يتحدث بمعنى يتعبد. قال الشيخ لكن لم يثبت باي شيء يتعبد وبأي ملة؟ وبأي اه ملة؟ كما ان شرعنا ناسخ لجميع الشرائع لكن ليس نسخا لكل احكامها - [00:00:28](#)

اذ لم ينسخ شرعنا اذ لم ينسخ شرعنا وجوب الايمان بالله وحده ولم ينسخ شرعنا تحريم الكفر. صونا للاديان. قال تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول الا نوحي اليه انه لا اله الا انا فاعبدون - [00:00:57](#)

كما طب تفهم هذا؟ نعم. آآ شرعنا ناسخ لجميع الشرائع بس ليس نسخا لكل ما اشتغلت عليه الشرائع وهناك احكام قررتها الشرائع السابقة وجاء شرعنا فقررها ايضا. من ذلك من تلك الاحكام التي قررت في الشرع السابقة وقررت في شريعتنا وجوب الايمان بالله وحده - [00:01:16](#)

وتحريم الكفر صونا للايه للاديان التي عارف الضروريات الخمس نعم حفظ الدين اه قال لي حفز الدين محفوظ في كل الشرائع الدين الاسلامي وفيما قبل الاسلام. نعم. لذلك تحريم الكفر ووجوب الايمان نجده في الشرائع السابقة ونجده في الاسلام - [00:01:41](#)

اللي هو قال لي الشيخ ايه اه لم ينسق وجوب الايمان بالله وحده وتحريم الكفر صونا للاديان. وهذا ما يسمى بايه؟ الضرورات الخمسة. منها حفظه الديني ضرورة الحفاظ الديني او ضرورة حفظ الديني. قال تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول الا نوح اليه انه لا اله الا انا فاعبدون. وجوب الايمان - [00:02:05](#)

جانب الله وحده ووجود ووجوب العبادة لله وحده. هذا ثابت في ايه في الاسلام وفيما قبل الاسلام كما لم ينسخ شرعنا تحريم الزنا صوم الاعراض والانساب تفهم بهذا؟ نعم اللي هي بنسبها ضرورة حفظ - [00:02:30](#)

الناس اللي او نعم الزنا محرم في شريعتنا هو محرم في الشرائع السابقة لم ينسخوها لم ينسخوا. لم ينسخ شرعنا. لم ينسخ شرعنا تحريم الزنا سبت ان شرع كما سبت ان شرعنا ناسخ لجميع الشعراء لكن ليس نسخا لكل احكامها. اذ لم - [00:02:50](#)

ينسخ شرعنا وجوب الايمان. ولم ينسخ شرعنا تحريم الكفر صونا للاديان. كذلك لم ينسخ شرعنا تحريم الزنا. صونا للاعراض والانساب تمام كده؟ نعم. والمعنى اللي احنا قلناه ان الضروريات الخمسة مراعاة في كل الايمان والشرائع والملل - [00:03:20](#)

تمام؟ ولم ينسخ شرعنا تحريم السرقة. صونا للاموال مش الحفاظ المال. احد الضروريات الخمسة السرقة حرام في شرعنا وحرام في سائر الشرائع السابقة. كما في قصة يوسف عليه السلام آآ تحريم السرقة هنا - [00:03:38](#)

ايتها العير انكم لسارقون انكر عليهم السرقة. لان السرقة كانت محرمة في شريعتهم قالوا واقبلوا عليهم ماذا تفقدون؟ قالوا نفقدوا صواع الملك ولمن جاء به حمل وغير وانا به زعيم قالوا تالله ما جننا لنفسد في الارض وما كنا سارقين. سارقين فهذا دليل على ايه؟ سريعة - [00:03:57](#)

الحرامي عندهم وهي ايضا محرمة عندنا. كما لم ينسخ شرعنا تحريم القتل صونا للانفس افهم هذا قال تعالى وكتبنا عليهم اي على اليهود فيها اي في التوراة ان النفس بالنفس. يعني من قتل يقتل - [00:04:18](#)

هذا كان في التوراة وهو ايضا موجود في القرآن صح كده ولكم في القصص حياة يا اولي الباب ولم ينسخ شرعنا تحريم الخمر لانها اي لانه الخمر رجس من الخبائس صونا للعقل. يبقى الشيخ هنا تعرض لايه يا ريناد - [00:04:38](#)

للضروريات الخمسة يقول لك حفظا للاديان حفظا آآ للانفس حفظا للنسب والاعراض حفظ للمال حفظ للعقول ويبقى كده الشيخ يريد ان يفهمنا ان الضروريات الخمسة مراعاة في كل الشرائع. قال وهذه هي الضروريات الخمس - [00:04:58](#)

اللي هم حفظ الدين والنفس والنسل والايه؟ حفظ الدين والنفس والعقل والنسل حفظ الدين. والنفس. النفس والنفس. نسل عقل مال ماشي وهذه هي الظليات الخمس التي جاءت جميع الشرائع بالمحافظة عليها. المراد به المراد بشرع من قبلنا اللي هو العنوان بتاع الباب - [00:05:17](#)

المراد بشرع من قبلنا. شرع لنا. ايه؟ شرع من قبلنا. الاحكام التي جاءت في شرائع الانبياء قبل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم الاحكام التي جاءت في الشرائع السابقة هل هي شرع لنا؟ نأخذ باحكامها ام لا؟ فيها خلاف بين الفقهاء ومحل الخلاف فيما - [00:05:53](#)

الله علينا في القرآن او جاء في الاحاديث الصحيحة من شرائعهم واحكامهم. ولم يأت دليل يدل على اثباتها في حقنا او نسخنا يا رينا طيب ايه هو محل الخلاف لو انا الان فتحت التوراة فوجدت فيها نصوصا. فتحت الانجيل فوجدت فيها نصوصا - [00:06:14](#)

آآ تثبت احكاما او اخبار عند اهل الكتاب في كتبهم ما اجدوه في التوراة والانجيل ولهذا لا يعمل به هذا ليس من محل الخلاف يعني ما شرع ما سبت في من شرع ما قبلنا في كتبهم - [00:06:37](#)

هذا لا يؤخذ به. هذا ليس من محل الخلاف لابد وان يكون هذا هذه الاحكام حكيت في شريعتنا حكيت في القرآن حكيت في السنة. الله عز وجل يقول وكتبنا عليه فيها ان النفس من نفس - [00:06:59](#)

هو الذي يخبر عن حكم الله في التوراة افهم النبي يقول كان في من كان قبلكم رجل صنع كذا يبقى المقصود ما ما هو محل الخلاف قال لك الاحكام التي سبت في الشرائع السابقة وعلمناها من خلال القرآن او من خلال السنة الصحيحة - [00:07:18](#)

ده قيد اول طب والقيد الساني قال لي الا يثبت نسخها في شريعتنا كان يقول كان في شريعة من كان قبلكم كذا ونسخ بكسب كان في من كان قبلكم الرجل اذا اصاب ثوبه نجاسة قرضها - [00:07:41](#)

قطعها ولكن هذا الحكم يوسف خفي شرعنا. نعم. اه كان في شرع من قبلنا ان من اتى بكبيرة فتوبته قد. اه ان يقتل نفسه تتوب الى بارئكم فاقتلوا انفسكم - [00:07:57](#)

هذا هذا الحكم نسخة في شريعتنا. يبقى هذا لا يعمل به لماذا لا يعمل به؟ لانه وان سبت في شرع من قبلنا لكنه نسخة في شريعتنا. يبقى هو محل الخلاف يا مولانا - [00:08:13](#)

حكم ثبت في الشرائع السابقة بنقل الكتاب او بنقل السنة الصحيحة. سانيا لم يسبق نصفه في شريعتنا مسل هذه الاحكام هل يجب علينا ان نعمل بها او لا نعمل بها؟ فقال فمذهب الحنفية والمالكية. ورواية لاحمد انها شرع لنا وانه - [00:08:23](#)

تزامن العمل به ما دام لم يثبت تسخوها فهي شرع في حقنا. وقد استدل محمد بن الحسن في كتاب الشرب هي مكتوبة الشورية عندي. كتاب الشرب ماشي؟ على جواز القسمة بطريق المهائية - [00:08:45](#)

كتاب يا شيخ. اه مش عارف ايش يعني يحس عن ضبطها لعلها تدخل الشر مش عارف للشرب بقوله تعالى ونبئهم ان الماء قسمة بينهم. وبقوله هذه ناقة لا شرب يبقى الشرب ايه؟ اه لها شرب ولكم شرب يوم معلوم - [00:09:05](#)

يعني يرجع في ضغط هذه الكلمة يا لينا ما تحقق من نقطتين ماشي الشورية. اه. عشان عايز كلمة مغاية مهاية. هشرح آآ القسمة بالطريق المهيئة. ايه القسمة بالطريق المهيأة انا وانت - [00:09:33](#)

ورثنا ارضا عن ابينا فاقول هذه الارض لي سنة كلها ولك سنة هذه الارض لن نقسمها المفروض انا اخذ نصف الارض وانت تاخذ نصفها

فقلت لا انا اخذ الارض كلها سنة وانت تاخذ الارض كلها - 00:10:00

سنة ثانية وتبادل بالسنيين هكذا. انا لي كل الارض في السنة الاولى ازرعها واخذ كل زرعها. وانت لك ايه؟ كل الارض في السنة التالية تزرعها كل زرعها. هذه القسمة يقال لها قسمة الاله؟ قسمة المهيئة. المراد معنى نفسه هنا. صح كده؟ ايه - 00:10:24

اه اه اه هذا هو المراد بقسمة المهيئة. يبقى ما هي قسمة المهيئة؟ هي ان يكون الشيء بين شريكين ماشي ان يكون الشيء بين الشريفين لا شريك له. ماشي - 00:10:44

فيعطى لاحدهما كاملا مدة فيعطى لاحدهما كاملا للاحدهما مدة ثم يعطى للآخر كامل سم يعطى كاملا للآخر مدة مماثلة سم يعطى كاملا للآخر مدة ايه قومي يا سيلا - 00:11:08

واضح كده؟ اهو طيب يا مولانا آاه انا عندي انا وانت نمتلك بئرا انا وانت نمتلك بئر ونبيع منه الماء نبيع منه الباب فاقول البئر لي كاملا في اليوم الاول - 00:11:39

ولك انت كاملا في اليوم الثاني. انا اخذ وابيع بعته بعشرة وانت في اليوم الثاني بعت بمائة يا اخي تفهم؟ نعم. انت لك العشرة وانا لي بك؟ من بعد عشرة يأخذ العشرة ومن بعد مائة يأخذ المئة. نعم صحيح. البئر كله لك في اليوم الاول - 00:12:23

اعمله ما شئت وخذ من مائه ما شئت والبئر لي في اليوم الثاني اخذ منه ما شئت وابيع منه ما شئت هذه القسمة خلق قسمة الاله؟ المهيئة. طب هل قسمة المهيئة مشروعة ولا غير مشروعة - 00:12:43

هي مشروعة. طب ما دليلك على ذلك؟ فاستدلوا بما بان هذا كان مشروعا في شرع من قبلنا في في شرع صالح عليه السلام. وما اورده الله علينا فاهم؟ وما ورد في كتاب ربنا من قصة سمود - 00:12:59

وقصة الناقة ونبتهم ان الماء قسمة بينهم ماشي وقال في الآية الاخرى هذه ناقة لها شرب ولكم شرب يوم الو. عليكم السلام تفهم؟ آاه هذا البئر قسمة بينهم. فالناقة تشرب منه يوما كاملا لا تشاركونها فيه - 00:13:17

تشربون انتم يوما كاملا لا تشارككم فيه. انت تستدل على قسمة المهيئة مشروعة بشرع من قبلنا؟ لان شرع ما قبلنا شرعا لا لا شرع لنا على هذا المذهب ماشي؟ نعم. قال لي هو مذهب الشافعي ورواية لاحمد ليس بشرع لنا - 00:13:43

ليس ايه بشرع لنا ليس بشرع لنا. شرع من قبلنا ليس بشرع لنا. ودليله ان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يرجع في شيء من الاحكام الى كتبهم. ولا الى خبر من اسلم منهم. ما احنا قلنا ده مش محل الخلاف - 00:14:04

ايه؟ جميلة النبي لم يبمحس؟ نعم. عن شيء في كتبهم. نعم. ولا الى خبر من اخبارهم. بل ربما انكر على بعض الصحابة عندما رآه يعتني باخبار اهل الكتاب فقال لو بعث او لو نشر موسى ابن عمران من قبره حيا ما وسعه الا ان يتبعني - 00:14:24

افهم وكان الصحابة بل كانوا يترددون في الحوادث الى الكتاب والسنة والاجتهاد ولا يبحثون عن شيء في كتب اهل الكتاب قال تعالى ولكل جعلنا منكم سلعة تفهم هذا آاه بس انا كل احنا هنتكلم في شرق من القاهرة يا وليد. نعم - 00:14:47

هذا الدليل لك ان تنظر فيهم الوجوه. اه ممكن تستدل لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا. ولا يلزم من ان يكون هذا الشيء وقد سبت في شريعة موسى ان يكون هذا سابوتا في - 00:15:12

شريعة لكن الاستدلال الاول يعني ممكن استدل على ان شرع القبلة ليس شرعا لنا بقوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاش. لكن الاستدلال الاول لك ان يقول عنه انه ليس في محل النزاع - 00:15:22

انت بتقول النبي لم يبمحس عن شيء في كتب اهل الكتاب والصحابة رضوان الله عليهم كانوا يبمحسون في تقرير الاحكام. يبمحسون في الكتاب والسنة. ولا يبمحسون في كتب اهل الكتاب وما ذلك الا لان شرع من قبلنا ليس شرعا لنا. نقول كذا خارج محل النزاع. نحن نقول محل النزاع هو ما ورد - 00:15:36

السابقة وزكر في الكتاب والسنة. كان في من كان قبلكم النبي هو الذي يتكلم. نعم. لكن انا لا يعنياني ما في كتبهم الان. هذه الكتب انا لا بيبقى فيها لكن النبي في الحديث الصحيح قال كانوا يفعلون كذا وكان حكم الله عليهم كذا. والقرآن يحكي لنا هذا الحكم الذي كان واجبا عليهم - 00:15:57

هذا هو محل النزاع. لكن ما ورد في كتبهم انا لا ابحس عنه لأنه لا يستدل به ولا يتمسك به اما ما ورد من شرائعهم ومعه قرائن تدل على انه مشروع في حقنا. فلا خلاف في وجوب العمل به - [00:16:20](#)

زي ايه؟ قال يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين منبقاش هنا فيها حاجتين. الصيام كان مشروعا مشروعا في الامم السابقة وفي الشرائع السابقة ووجد دليل يقول الذي وجب عليهم وجب مثله عليكم - [00:16:39](#)

يبقى هذا هذا ايه؟ خارج محل النزاع. هذا يعمل به قطعاً مسألة شرع ما قبلنا هي ليست الا مسألة تحرير لمحل النزاع. لو حررنا محل النزاع ربما لا تجد خلافه. ربما ايه - [00:17:02](#)

لا تجد خلافة. انظر كده. آآ شرع من كان قبلنا. اذا وجد دليل في شريعتنا اننا مأمورون به زي ايه؟ كتب عليكم الصيام كما كتب عن الذين من قبلكم. طيب ما ورد - [00:17:18](#)

في الامم في الشرائع السابقة وورد في شريعتنا نسخه الذي لا يعمل به اتفاقاً طوب ما ورد في الشرائع السابقة. ولكن بنقل التوراة والانجيل او بنقل كتب اهل الكتاب. اللي لا يستدل به على - [00:17:37](#)

الاحكام اتفاقاً فاهم؟ امال محل الخلاف ايه ما ورد ما ورد في الامم في الشرائع السابقة المذكور في الكتاب او في السنة ولم يثبت في شريعتنا نسخه ولم يثبت في شريعتنا اقراره واسباته - [00:17:55](#)

هل يعمل به ولا لا يعمل ومثله ما اخرجته مسلم عن انس ان اخت الربيع ام ام حارثة جرحت انسانا فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:18:19](#)

هي اخت الربيع ماشي ومثله ما اخرجته مسلم عن انس ان اخت الربيع امة حارثة جرحت انسانا فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال القصاص القصاص وقالت ام الربيع يا رسول الله - [00:18:36](#)

فيقتص من فلانة والله لا يقتص منها وقال النبي صلى الله عليه وسلم سبحان الله يا ام الربيع القصاص كتاب الله. الحديث قال النووي وقوله صلى الله عليه وسلم القصاص - [00:18:59](#)

كتاب الله اي حكم كتاب الله وجوب القصاص في السن. وهو قوله والسن بالسن افهم هذا هذه القصة؟ نعم. اخت الربيع ماذا صنعت؟ كسرت سن انسان فحكم النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالايه - [00:19:13](#)

بالقصاص فقالت ايختص من فلانة ايختص من فلانة لا والله لا يقتص منها ابدأ. فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ايه حكم الله القصاص. حكم الله ليلة حكم الله في شريعتنا القصاص - [00:19:36](#)

الله في كتابه القصاص في السن. بس القصاص في السن ورد لقوله تعالى وكتبنا عليهم فيها في التوراة ان النفس بالنفس والعين بالعين والائف بالائف والاذن بالاذن والسن بالسن النبي صلى الله عليه وسلم جعل ايه - [00:19:56](#)

الشاهد هنا في ايه؟ ان السن بالسن هذه وردت في شريعة من كان قبلنا. نعم وذكر في كتابنا وبين لنا النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك شرع في حقنا - [00:20:14](#)

فهذا يعمل به اتفاق فقال لها سبحان الله يا ام الربيع كتاب الله القصاص يعني حكم الله في كتابه القصاص حكم الله تعالى في شريعتنا ويلزمنا القصاص. مع ان هذا ذكر - [00:20:29](#)

دي شريعة من كان ايه؟ قبلنا. يبقى في كم عنصر معي كم كم عنصر المعدة؟ سبع. السنة بالسن هذه وردت في شريعة من كان قبلنا. وكتبنا عليهم فيها في التوراة. وحكي في كتابنا اللي هو القرآن - [00:20:47](#)

وبين لنا النبي صلى الله عليه وسلم اننا متعبدون بها. فهذا يلزمنا العمل به على الخلاف ولا باتفاق؟ باتفاق واما ما ورد من شرائعهم ومعه قرائن تدل على نسخه في حقنا فلا خلاف في - [00:21:01](#)

لانا غير غير غير اننا غير مطالبين به. مثاله كل اجل فيما اوحى الي محرمات على طاعم يطعمه الا ليكون مينة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا - [00:21:21](#)

اهل لغير الله به فمن ابتل غير جهل ولا عاد فان ربك غفور رحيم وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر كل ذي زفر. زفر يعني الدجاج

الدجاج له زفر؟ اه - [00:21:35](#)

صح كده؟ نعم. يبقى هو حرام يعني كل ذي ظفر. الدجاج كل معظم الطيور لها ايه؟ اظفار. كل هذا يحرم ومن البقر والغنم حرما عليهم شحومهما وهي ده اكثرها شهود - [00:21:57](#)

تسبح البقرة ونصفها لا يؤكل الا ما حمل ظهورهما او الحوايا او ما اختلط بعظم ماشي؟ هنا في خلاف بين المفسرين في اه قال لي ايه حرما عليه كل ذي ظفر. ومن البقر والغنم حرما عليهم شحومهما - [00:22:15](#)

الا ما حملت ظهورهما تمام كده؟ آ قال لي اول حواية معطوفة على ايه على ما بعد الا ولا على ما قبلها في اتجاهين لمفسرين ومن البقرة خلينا مع الاتجاه الاول. يقول ومن البقر والغنم حرما عليهم شحومهما الا ما حملت ظهورهما والا الحوايا والا ما اختلط بالعصا - [00:22:37](#)

فهذه الاشياء مستسناه من التحريم فتكون مباحة في اتجاه ثاني بيقول لأ ده المستسنى الاستسناه واحد فقط يبقى ومن البقر والغنم حرما عليهم شحومهما الا ما حملت زهورهما وحرما عليهم ايضا - [00:23:01](#)

الحوايا وحرما عليهم ايضا واختلط بعظم. فتكون الحوايا وما اختلط بعظم معطوف على المحرم فيكون محرما فهمتي في ده اتجاهين للمفسرين في الاية. نعم واضح الكلام يا وليد؟ نعم طيب على كل على اي اتجاه من هذه الاتجاه؟ هل انت تقول - [00:23:20](#) انه يحرق الذي زفر هل انت تقول بتحريم الشحوم من الابل والغنم هل تقول بهذا ريماس مع ان هذا ورد في شرع من كان قبلنا وحكي في كتابنا يبقى هو ورد في الشرع من قبلنا وحكم في كتابنا لكن سبت في كتابنا نسخه - [00:23:41](#)

وما دام في كتابنا نسكو او في شرعنا نسكو يبقى لا يلزمنا العمل به لا يعمل به اتفاقا لا يستدل به على اثبات الاحكام اتفاقا ومثلها اخرجه البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت امرأتان معهما - [00:24:03](#)

ابنهما مع هو ايه جاء الذئب فذهب بابن احدهما اخذه وقتله اكله وقالت صاحبتها انما ذهب بابنك. وقالت الاخرى انما ذهب كل واحد منهما معها رضيع اختطف الذئب احد الايه - [00:24:22](#)

الولدين كل واحد منهما تدعي ان الذئب ذهب بابن الايه؟ الاخرى. فتحاكما الى داوود وقضى به للكبرى يبقى الايه؟ الزئب اخذ ولد الصغرى فيبقى الابن الموجود ابن الايه؟ الكبرى. الكبرى منهما - [00:24:48](#)

وخرجتا على سليمان ابن داوود فأخبرتاها فقال ائتوني بسكين ائتوني بايه؟ اشقه بينكما كل واحد منهم ايه؟ نصفه. نصفه. فقالت السورة لا تفعل يرحمك الله هو ابنها هو ابنه. ايه؟ ده خرة. لا. هي هي. يعني اه اشفقت على ولدها ان يقتل. وامر - [00:25:06](#)

ليس ولدها فلا يعنيها ان يشق نصفين. تفهم؟ اه. فعلم من ذلك انه من الصغرى لابن الايه؟ الكبرى. نعم. فهمت هذا؟ مش اقرت لديه خلط لا تفعل خلق الله هو ابنها. يعني لان يكون في يد غيري حيا. خيرا مما ايه؟ يهدي ميت. انا اخذ نصفه ميتا - [00:25:33](#)

تفهم؟ يعني هل اراد بحقيقة او فقط هناك حيلة؟ اراد ان الحيلة اراد الحيلة لن يفهم. بس هو ايه يعني يريد دليلا يسبت يتعرف به على حقيقة الامر خلاص كده فهمنا؟ قال ففي شرعنا اذا حكم الحاكم في قضية فلا حكم لغيره فيها اجماع - [00:25:54](#)

احنا قلنا ان الاجتهاد لا يمكن بالايه؟ الاجتهاد لا ينقض الاجتهاد وهنا الحاكم حكم وداوود نقض حكم ابيه ايه؟ سليمان سليمان نقض حكم ابيه. واحنا عندنا في شريعتنا آ الحاكم لا ينقض حكم حاكم الآخر. الا اذا - [00:26:19](#)

الا اذا يعني ايه؟ استسناه بقى الا مسلا اذا كان الحكم الاول على خلاف نص الكتاب او على خلاف نص الايه؟ السنة او كان على خلاف الاجماع او كان على خلاف القياس الجلي - [00:26:45](#)

افهم في حالات معينة ضيقة للغاية ينقل حكم المجتهد. او ينقل حكم القاضي حكم القاضي في حالات ايه اه معينة قليلة جدا قال النووي لعله كان في شرعه فسخ الحكم اذا رفعه الخصم الى حاكم اخر. يرى الخلافة - [00:26:58](#)

تفهم بهذا ايه المشكلة؟ الكلمة اللي احنا شرحناها. لعله مفهوم. كان في شرعهم فسخ الحكم؟ نعم. اذا رفعه الخصم الى حاكم اخر. فهو في الشريعة له. اذا حكم الحاكم لاقى - [00:27:18](#)

لا يفسخه لا ينقضه حاكم الاخر. وركزنا هذا في قصة من الرجل الذي دخل على علي وزيد ابن ثابت فحكم له بشيء. فخرج في لقيه

عمر. فقال ماذا فعلت؟ قال قضى علي وزيد ابن سالم بكذا. فقال لو كنت - 00:27:37

كنت انا الحاكم لو كنت انا القاضي لقضيت بغير ذلك. فقال لنا الرجل لماذا لا تفعل والله اليك؟ هم قضاة عندك وانت امير المؤمنين؟

اجتهاد اجتهاد. فقال لو كنت اردك الى الكتاب والسنة - 00:27:54

يعني هذا هم خالفوا الكتاب والسنة وانا اردك للكتاب والسنة لكنك فعلت ونقضت حكمها. لكن اردك الى اجتهاد اردك الى الرأي والرأي

مشارك لا ينقد بالايه؟ بالاجتهاد. وذكر الشافعي في الأمة ان رجلا قال للرجل انه وطأ امه في النوم - 00:28:07

فحملة الى علي رضي الله عنه فقال اقموا في الشمس واضرب ظله. قال الشافعي ولسنا نقول به. تفهم هذا تفهم هذا ولا تفهم؟ مش

مهم رجل يقول لرجل في المنام - 00:28:26

رأيتني ماشي؟ آآ افعل كذا في امك عارف البطء؟ نعم يا عم. تتفق؟ الذي قال له آآ ذلك الذي قيل له ذلك اخذه وزهب به الى علي

رضي الله عنه قال هذا الرجل يدعي انه فعل بامه كذا في المنام - 00:28:54

قال له سيدنا علي رضي الله عنه خذه واوقفه في الشمس سيكون له ايه؟ ظل على الارض. هذا الظل على الارض اضربه مائة اه يعني

مش تضرب الرجل في الشمس لا تضرب زله امه كما سمع بها شيء - 00:29:13

انت في المنام رأيت هذا هذا المنام في المنام رأيت هذا الحلم ماشي وقال له علي رضي الله عنه اقيموا في الشمس واضرب ظله

مائة واضرب زله غريب يعني ذهب بهذه القضية الى حاكم. ماذا يريد يعني - 00:29:33

ايه هو يعني ايه؟ او يعني برضك الحمية حميتي انا؟ كيف كيف يقول قال الشافعي لسا نقول بها. لسا نقول بايه؟ بان من رأى يعني

في مسل هذه الواقعة انه يضرب الظل - 00:29:53

ليس هذا امر يؤخذ به بالقصص يعني او بشيء بس القصة؟ نعم. هي ما لهاش مكان للصالح لان احنا في شرع من قال لنا. ودبت ليس

لا علاقة لها بشرع التي قبلها. ماشي؟ ماشي - 00:30:14

بس الشيخ يعني قصة ومثال الاخذ بهذه القاعدة آآ ما احتج به المالكية والحنابلة على جواز الجعال او الجعالة بالكسر والضم. الى ايه

في هذه السورة في كتاب الام ماشي - 00:30:35

ومثال الاخذ بهذه القاعدة ما احتج به المالكية والحنابلة على جواز الجعالة. بقوله تعالى ولمن جاء به حمل بعير وانا به زعيم. يعني

دي مسألة فقهية اقول اباحس عن هذا الكتاب ان وجدته - 00:30:57

اتفق هل هذا جائز ولا ليس بجائز تقول هذا جائز. طب ما دليلك عليه؟ اه قوله تعالى ولمن جاء به حمل بعير. خوار يفقد صواع الملك.

ولمن جاء بهذا الصواع - 00:31:17

حمل وبغير انت بهذا الصواع الضائع لك ايه بس هذا ليس بشريعتنا. هذا كان في شريعة آآ يوسف عليه السلام هذا كان كان ايه؟ من

كلام يوسف عليه السلام. فتقول اه شرع من كان قبلنا شرع لنا. بهذه الضوابط - 00:31:35

ايه يا طابت ليكون حكي في شريعتنا. ايوا. حكي في الكتاب والسنة تمام كده؟ ولم يثبت نسخه ولم يسبب اكرامه اه هو هذا اللبس

بتسخن ولبس بتكراره وحكي في القرآن. يبقى اه هنا يختلف فيه. انت تقول شرع مقالات او قبلنا شرع لنا او ليس شرعا لنا -

00:31:58

شرع لنا يحتج بهذا على ايه؟ اسباب الجعل جعل ايه خلي بالك من شيء. اه ايوا كده. يبقى دلوقتي المالكية لانهم يقولون شرع من

كان قبل كان لشرع لنا يستدلون بهذا. طب الشافعي يقول الشرع من كان قبلنا - 00:32:20

ليس شرعا بهزه الضوابط. فاهم؟ فلا يستطيع ان يستدل على بهذا بهزه الآية استدلال عليها بايه؟ بدليل اخر. واحتج الشافعي بحديث

ابي سعيد في رقيته للذبيح لم يستطع ان يستدل بالاية لان الشافعي يقول آآ هذا ليس شرعا لنا - 00:32:41

تفهم فاثبتها بدليل اخر. طب وابو حنيفة لم يثبتها وقال ايه؟ فاهم؟ القصة. ممنوعة نعم ولكن ما علاقة بجعلهن بهذا طب نعرف

الحديث ونشوف الجعل فين اه انتقل الى نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة. سافروها حتى نزلوا على حي من

احياء العرب. فاستضافوهم فابوا ان يضيفوهم. فلدغ سيد ذلك - 00:33:03

فلم يضيفوه نريد الطعام لم نجد طعاما ماشي؟ فلدغ سيد ذلك الايه؟ الحي. لدغته عقرب حية. فسعوا له بكل شيء. ارادوا ان يعالجوه بكل شيء لا ينفعه شيء وهو لا ينفعه شيء. فقال بعضهم لو اتيتهم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله ان يكون عندهم عند بعضهم شيء - 00:33:33

نذهب اليه نسألهم ربما يكون عند احدهم دواء فاتوا هم فقالوا يا ايها الرهف ان سيدنا سيدنا لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهو عند فهل عند احد منكم من شيء؟ فقال بعضهم نعم والله اني لارقي - 00:34:03
ولكن اني ولكن والله لقد استضعفناكم فلم تضيفونا. انا عندي انا القوي ولكنكما ما فما ان فما انا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلنا انا اقرأ عليه فان شفي ماذا تصنعون - 00:34:23

اعطونا عطية فصالحوهم على قطع من الغنم على قطع من الايه؟ الغنم. واخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فاقرهم فجعل الشافعي فهمت كده يرجع لها فين؟ نعم قطع من الغنم في مقابل ايه؟ انا اعالجه ان برئ نعم - 00:34:45
تجعلون لي جعلنا قطع من الغنم. يبقى هذا في مقابل هذا. صح الشافعي والنبي صلى الله عليه وسلم اقرهم على ذلك. فاخذ الشافعي منه دليلا على جواز الجعانة. طب والحنفية المالكية؟ يستدلون به ويستدلون بالاية. لان شرع من كان قبلنا شرع لنا عندهم. والحنفية - 00:35:09

المنعم جعانة واستدلوا على منعها بان هذا من قبيل الغرر والنبي نهى عن الايه؟ عن الغرر لعل لا يكون انا قد آآ لعلاه يبرأ لعله لا يبرأ. نعم اذهب ان اتيت بكزا ان اتيت بكزا ابحس عن هذا الكتاب ضائع ان وجدته فلك كزا ربما تتعب - 00:35:30
نفسك في البحث عنه اياما ولياليا. ولا تجدوا ليس لك شيء وتعبك هذا زهب يا سودي فهمت؟ الان نفهم يا شيخ يقول الشافعي لو رأينا شخصا لم نجد عنده علاج لهذا لا نأخذ شيء في هذا - 00:35:57
لا يعني آآ اذا عالجت انسانا واشترطت واشترطت على اهله انه اذا برئ يعطونك شيئا هذا جائز لا يشترط انه يكون عند اه له داء اه يعني داء يعلم له دواء او لا يعلم - 00:36:21

انا اعالجه ان بريء فلي كزا لو انا من اول حديثه لهذه اللقمة كزا عندي. ايه لهذه الرقية اه كذا وكذا يعني من المبلغ. ثم عالجت ما وجدت عنده هذا العلاج - 00:36:40
انا اوفي يعني. اه واطلب منك بعض المال لهذه المقدمة. اه ثم ما وجدت هذا العلاج؟ اه انا اخرج اه دي اجرة ليست شعر. لا خالص خالص. الجاعلة هي ايه؟ تقول ان شفي فلي كزا. نعم - 00:36:56

مفعول معلوم ها؟ ايه؟ المجعول. المجعول يعني معلوم. قد يكون معلوما قد يكون مجهولا مش نور تزن منها يكون المجعور ايه؟ معلوم. حمل بغير الاية حمل بغير وهنا صالحوهم على قطع - 00:37:25
من الغنم فالمجعول لابد ان يكون ايه يعني معلومة في اشيء تصحح الجعل اه نعم مسألة النقل السكي عن الروياني صاحب البحر في الفقه مالي فرع جرت عادة الناس بترك الكلام في رمضان وليس له اصل في الشرع والرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة لم يفعلوه الا ان له اصل في شرع من قبله - 00:37:49

كان قال تعالى لذكريا عليه السلام ايتك الت كل من داس سلاسل ليالي سوية. وقالت مريم عليها السلام اني نذرت للرحمن صوما. صوما فلن اكلم اليوم امسيا. ومن قال شرع من قبلنا يلزما - 00:38:19
سيكون على هذا قرينة تستحب. فمن نظر الا يكلم الادميين صح التزامه بالنذر. تفهم هذا طيب احنا كده عندنا قضيتين قضيتي اه هل هل السكوت وعدم الكلام في نهار رمضان - 00:38:36

مستحب في شقة وهذا الاستحباب سابت في شرعنا فاهم؟ فالجواب ان هذا كان وجد في شرع من كان قبلنا لكنه اه لكنه نسخ في شرعنا. بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتكلم وهو صائم. والصحابة رضوان الله عليهم كانوا يتكلمون وهم صائمون. ولا يمتنعون عن الكلام - 00:39:00

يبقى هذه القضية انتهت لماذا لماذا نقول ايه؟ يسن لماذا؟ لماذا لا نقول هكذا؟ شرع يسن حال الصيام في رمضان السكوت. استدلالا

بما وقع لذكرى عليه السلام اياتك ان تقل من نسي سلاسة ايام الازمة. فاني اذا نظرت في مريم اني نذرت للرحمن صوما فلن اكلم اليوم انسيا - 00:39:22

نقول لان هذا سبت في شرع ايمان كان قبلنا. وحكي في كتابنا لكنه سبت في كتابنا آ في شرعنا نسخه. مم. فالنبي كان يتكلم وهو صائم والصحابة كانوا يتكلموا انهم ايه - 00:39:44

اه هذه قضية اولى. طب القضية الثانية هل لو ان نظرا لو ان احدا نذر الا يكلم احدا عايزين النذر آ لا يكون على امر مباح لا لابد لابد ان الناس بقى تتعلق بالطاعة - 00:39:57

هي بتقول ايه؟ آ اني نذرت لله ان انا بالليل اكل عندما اجوع. او اصلي. وان اشرب عندما اظمأ. فاهم هذه امور مباحة ليست من قبيل الطاعات. ليست من فالنذر لابد ان يكون قربة. طب هل السكوت في الصيام قربة - 00:40:22

قال لي هل السكوت قربة لك ان تقول هي قربة بدليل ان الله عز وجل تعبد بها زكريا وتعبد بها مريم. مريم اني نذرت للرحمن صوما ولن اكلم اليوم انسية - 00:40:49

وهذا لم يثبت في شريعتنا نسخ. فنقول يبقى السكوت قربة. لو انت تكون شرعي ما كان قبلها انا. شرع لنا يبقى هنا السكوت في السقوط قربة في شرع من كان قبلنا. وحكي في شرعنا. ولم يثبت في شرعنا نسخه - 00:41:06

اذا كنت تاخذ شرع ما كان قبلنا شرع لنا تصحح هذا النذر عندنا هذا الجهاز المبعد يقع لا يقع النذر يعني. جميل. يبقى اللي هي تطبيقا على القاعدة. لا يصح نذر هذا السكوت. لماذا؟ لان السكوت لان - 00:41:24

سقوط وان كان قربة في شرع من كان قبلنا لكن شرع من كان قبلنا ليس شرعا لنا طب وانت تقول شرع من كان قبلنا شرع لنا فهو قربة فيصح نزكه - 00:41:53

واذا نذرته تلتزموا. والله يا شيخ في بعض الناس قلت له يعني احنا عندنا مسل في بلادنا نقول هكزا ننوي الظالم عبادة اه تفهم؟ هو اذا اذا هو هو ما دام مستيقظا يظلم الناس فلكل له ايه؟ نوم الزالم عبادة - 00:42:07

بس لا تكتب هذه كذا مسل يعني. ممكن بعد ذلك آ يأتي ولدك ويقرأ هذا الكتاب فيزنه حديثا فيرويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قل ابي كان يكتب احاديث - 00:42:40

وقد وجدوه قد كتب نوم الظالم عبادة. اكتب كده جابوه مثل مصري. مسل يا شيخ ابراهيم. ماضي مذهب الصحابي الدليل السلمي والادلة المختلف فيها مذهب الصحابي. تقديم الصحابة كلهم عدول. واروى وروايتهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبولة.

لقوله تعالى كنتم خير - 00:42:59

خير امتي اخرجت للناس ال عمران. وقوله صلى الله عليه وسلم خير امتي قرني والمراد بمذهب الصحابي ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم المراد بمذهب الصحابي ما نقل عن الصحابي بطريق صحيح من فتوى او قضاء في حادثة شرعية. لم يرد فيها نص من كتاب او سنة ولم يجمع عليها. خلي بالك من - 00:43:31

الصحابة كلهم عدول وروايتهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبولة ولا يبغض عن عدالة اه الصحابة الصحابة كلهم عدول لاهبار الله عز وجل عنهم كنت خير مما خلصت للناس وقوله خير امتي قرني. فاهتم هذا - 00:43:59

الاسناد الاسناد كما هو طريق آ يثبت به النقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو طريق يثبت به النقد عن اصحابه صلى الله عليه وسلم يعني الطريق هو الاسناد. يعني من قال لك ان زيد بن ثابت مذهب كذا - 00:44:16

عندنا اسانيد في كتب السنة يقول لك فلان عن فلان عن زيد بن ثابت ثابت قضي بكسل وان ابا بكر قضي بكزا وان عمر قضي بكزا وان ابن عباس افتي بكزا وان ابن عمر افتي بكزا - 00:44:47

مذاهب الصحابة توثق وطريق توثيقها الايه؟ الاسناد. فانا لا اقبل تقول ابن عمر قال بكزا اين الاسناد؟ اين الاسناد الذي يعني مصنف ابن ابي شيبة ومصنف عبد الرزاق من الكتب التي تعنى باسار الايه - 00:45:04

آ الصحابة تفهم ويذكرونها بالاسناد. هذه الكتب خاصة. وغيرها بس ابن ابي شيبة هو ابن عبدالرزاق على باب الخصوص يعني

يعتنون بهذا عناية كبيرة. طب اذا صح الاسناد الى عبدالله بن عمر؟ نقول قال ابن عمر بكزا. طب اذا كان هذا الاسناد لا يصح -

00:45:30

لا نستطيع ان ننسب هذا القول الى عبد الله بن عمر. فانظر الى التحري. يعني كما نتحرى في حديث. حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. آآ علماؤنا يتحرون فيما نسب الى اصحابه - 00:45:52

صلى الله عليه وسلم فالمعول على على الاسناد هو المراد مذهب الصحابي ما نقل عنه بطريق صحيح ونقل عنهم تاريخا صحيح اللي هو الاسناد اسناد معتبر من فتوى او قضاء في حادثة شرعية - 00:46:04

طيب احنا ما الذي نعينه بمذهب الصحابي؟ ما نقل من الفتوى او القضاء عن الصحابة لم يرد فيه نص من كتابه او سنة ولم يجمع طيب لو نقل قول صحابي فاهم؟ وعندنا دليل كتابة - 00:46:23

انظر الى اخوان الصحابة ولا انظر الى دليل الكتاب انظر الى دليل الكلاب عندنا قول صحابي وعندنا حديث النبي. عليه الصلاة

والسلام. انزل للحديث النبي عندنا اجماع عند قول عبدالله بن عمر - 00:46:42

هنزر الى الاجماع سالم في هذه الحادثة وفي هذه الفاتورة ولم يرد فيها اي في الفتوى او القضاء. ولم يرد في الفتوى. لم لم يرد في اه بخصوص هذه الفتوى او لم يرد بخصوص هذه - 00:46:53

السادسة فاهم؟ لم يرد ايه كتاب او سنة او اجماع. اتفق العلماء على ان مذهب الصحابي ليس بحجة على الصحابي مجتهد على

صحابي مجتهد اخر يعني عبدالله بن عمر وعبدالله بن عباس كلاهما بلغ درجة الاجتهاد - 00:47:13

فقول عبد الله ابن عمر لا يكون دليلا ملزما لعبدالله ابن عباس وقول عبدالله ابن عباس لا يكون دليلا ملزما لعبدالله ابن عمر افهم اسمه عمر وعلي ايا كان الصحابة - 00:47:34

يا عمر وعلي قول عمر ليس حجة على يعني اذا اختلف عمر وعمر وعلي رضي الله عنهما فليس قول عمر دليلا على دليلا ملزما لعلي

وليس قول علي دليلا ملزما - 00:47:47

يا عمر ليس قول احدهما بحجة على الآخر وبالصحابي على الصحابي ليسا بحجة على الصواب تمام كده واتفق العلماء على ان مذهب

الصحابي ليس بحجة على صحابي مجتهد اخر. واختلفوا في كونه حجة على التابعين ومن بعدهم من المجتهدين. هذا هو محل

الخلاف - 00:48:02

يعني اذا انقرض عصر الصحابي وجاء عصر التابعين فوجد التابعين وجد التابعون في المسألة الاجتهادية قولاً لعمر هات مسلاً هل

يلزم التابعي مجتهد التابعي ان يقول بقول عمر ام يجوز له ان يخالفه باجتهاده؟ فيقول مسلاً سعيد بن المسيب قال عمر كزا وانا

اقول كزا - 00:48:25

هل له ان يخالفه باجتهاد؟ ولا قول الصحابي حجة على التابعي ملزم له؟ اختلفوا فيه. فمذهب مالك والحنفية ولهم تفصيل ورواية

عن احمد انه حجة مقدمة على القياس. حجة مقدمة على اه يقول لك لا لا تقيس ولكن الخز بقول عمرة - 00:48:53

ده تخصيص خزلة مقول ابن عباس ومذهب الشافعي ورواية عن احمد انه ليس بحجة مطلقاً. ليس بحجة الايه؟ مطلقاً. قول السحاب

عن السعادة. لا قول الصحابة الصحابي هو قال باتفاق انه ليس بحجة. ابوة. لكن محل خلاف في قول الصحابي في حق التابعين. هذا

مذهب الشافعي. قوله - 00:49:13

اه كل سنة وانت بحجة مطلقة مذهب الصحابي على التابعين. على التابعين. احنا احنا حررنا في اول الامر. قلنا الصحابة اذا اختلفوا

فليس قول بعضهم بدليل على البعض الآخر ماشي؟ والشيخ قال لي ده محل اتفاق - 00:49:35

فالمسألة بقى الخليفة فين هل قول الصحابي يلزم التابعي ولا لا يلزمه القول الصحيح حالي حجة تلزم التابعي ام لا قال لك مالك

وابو حنيفة ورواية عن احمد قالوا انه حجة يلزم التابعي. ويقدم على القياس - 00:49:59

يقدم على يعني ايه يا مولانا في مسألة اجتهادية هي مسألة اجتهادية انا اقول لك على قول ما لك وابي حنيفة ورواية عن احمد لا

تستعمل القياس ما دام قول عمر موجود في المسألة. نعم - 00:50:18

افهم حتى ولو فرضنا ان القياس الذي تجربيه على خلاف قول عمر اترك القياس واعمل بقول بقول عمر او بقول عبدالله بن مسعود او بقول فلان ومذهب الشافعي انه ليس بحجة مطلقا - [00:50:37](#)

وللتابعي ولغير التابعي ان يخالف قول الصحابي ماشي؟ اه. ان يخالف قول الصحابي باجتهاده. باجتهاده ايه هو لكن يجوز لحد كده احنا خلصنا من القضية. نعم. مطلقا شيخ المؤمن ليس هو طبعا عشان انا ما عنديش - [00:50:55](#)

عندما تكون كتب المتقدمين انا استطيع ان افسر مطلقا ديني. فاهم؟ اه يعني ليه؟ لان هو في الكتب كتاب زيارات الاصول بيأتوا بكسر الاقوال. هم. فافهم ايه هو التفصيل الذي يقابله الاطلاق. لكن الشيخ هنا لم يأت - [00:51:16](#)

الاخوان. بس على انا اذكر لك مسلا. بعضهم يقول ايه؟ قول الصحابي حجة اذا وافق القياس انت تقول قول الصحابي حجة اذا خالف القياس قولين في المسألة افهم؟ آآ فيبقى مطلقا ماذا تعني مطلقا؟ نعم. سواء وافق القياس او خالف القياس ليس بحجة. مم - [00:51:33](#)

عامة في في كلمة مطلقا كيف تفسر مطلقا اذا حكت في الاقوال. باي حال. لا مطلقا يفسرها التفصيل المذكور. يعني انا اذكر قبل ان مطلقا انظر في الاقوال الاخرى. القول الساني فصل بين كذا وكذا. والقول السالس فصل بين كذا وكذا. والرابع فصل بين كذا وكذا. يبقى مطلقا تعني ايه؟ يعني - [00:52:02](#)

سواء كان كذا وكذا وسواء كان كذا وكذا وسواء كان كذا وكذا يبقى الاطلاق في الاقوال يفسره التفسير المقابل. التفصيل المذكور في الاقوال الاخرى. اه شايف كده يا ولاد؟ طب انا هقول لك بقى اهو ضغط تبدأ ضربة. آآ القولون الساني. قول الصحابي حجة اذا وافق القياس. القول - [00:52:33](#)

سالس قول الصحابي حجة اذا خالف القياس. قول الشافعي قول الصحابي ليس بحجة مطلقا. يعني ايه؟ يا سلام. سواء وافق او او او خالف. طب ازا لم يكن عندي هذا القول الساني والسالس كيف الشفاء مطلقا - [00:52:53](#)

افهم؟ نعم. يعني هو الشيخ اذا لم يأتي بهذه الاقوال. لو لم يأتي بها كيف افهم؟ مطلقا لعله يأتي بها لعله نعم. نعم. انت فهمت الطريقة؟ نعم ما فهمتش دي طريقة في فهم الكتب يا آآ - [00:53:09](#)

لكن يجوز للعامي تقليده من غير خلاف كانت في ايه؟ في المجتهد المجتهد من التابعين هل قول الصحابي حجة علي المجتهد من غير التابعين. هل قول الصحابي حجة عليه قيل نعم وقيل لا - [00:53:30](#)

افهم؟ نعم. لكن الان ليس الان في آآ انتقلنا من هذه المسائل الى المسألة الاخرى انا لست من اهل الاجتهاد فهل يمكنني ان اقلد عمر بن الخطاب هل آآ يجوز لي ان اقلد زيد ابن ثابت - [00:53:59](#)

وقال الشيخ لكن يجوز للعامي تقليد الصحابي من غير خلاف ويجوز للعالم تقليده ان انتشر ولم يخالف. ولم يخالف. كما هو قول الشافعي في القديم ايه؟ تقليد السحاب يبقى الكلاب في الصحابة - [00:54:17](#)

طب دلوقتي خلي بالك من المسائل ديت. آآ العامي هل يجوز له ان يقلد احد من الصحابة؟ نعم. الشيخ يقول لك نعم. قال لك طيب العالم اللي هو المجتهد يجوز له ان يقلد - [00:54:43](#)

اللي يجوز له ان يخلد صحابي بشرط حاليا بشرط عند الشافعي في القديم. ايه هو؟ الشافعي عنده قديم وجديد. نعم. القديم يكون لك ايه؟ قول الصحابي اذا انتشر ولم يخالف فهو حجة. قول الصحابي في الجديد قول الصحابي ليس بحجة مطلقا. يعني انتشر او لم ينتشر. وافق او لم يوافق. وافق القياس او خالف - [00:54:56](#)

انتشر او لم ينتشر. تفهم فانه قال اي الشافعي بوجوب شاة في صيد المحرم للحمام. عملا بحكم الصحابة في هذا يا مولانا انت وانت محرم قتلت حمامة. ما هو جزاء الصيد في ذلك - [00:55:19](#)

الشافعي يقول من صاد اصطاد حمامة فجزاء صيدها شاة ما دليك على ذلك؟ قضى به فلان من الصحابة بكذا. قضى فيه فلان من الصحابة ماشي وذكر في الام اثارا عن الصحابة في ذلك. ماشي؟ وتفصيل الحنفية كمال - [00:55:42](#)

قاعدة اتفقوا على تقليده فيما لا يعقل بالقياس فيما لا يعقل ولا يعرف الحكم به اي بالقياس تفهم هذه المسألة؟ يعني الحنفية ماذا

يقولون؟ يقولون عملوا قول الصحابي حجة في الاشياء التي لا تدرك بالاجتهاد - 00:56:08

في الاشياء التي لا تدرك اجتهاد. بالاجتهاد وبالقياس. الاجتهاد يعني القياس افهم هذا اشياء لا تدرك بالاجتهاد والقياس. اذا قال

الصحابي فيها بقول يغلب على الظن انه ما قاله الا بتوقيف من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:56:36

زي ايه؟ كما في اقل الحيض عملا بقول عائشة وانس اقل الحيض للجارية البكر والسبب سلاسة ايام بلا لا بيلا اه يا ليها واكثره عشرة

هل هذه الامور تسبب بالاجتهاد والرأي والقياس - 00:56:55

شايف بالكتاب والرأي. لا تسبب بالكتاب والرأي. يبقى يغلب على الظن. يغلب على الظن انها مقالة ذلك الا بتوقيف من رسول الله. هكذا

كل الحنفية وما دام غلب على ظننا ان ذلك كان توقيفا من رسول الله فنعمل ايه؟ فنعمل به - 00:57:13

وكما في تقدير المهر بعشرة دراهم عملا بقول علي رضي الله عنه. علي قدره بعشر دراهم آآ وهذا هذا ليس هذا التقدير لا يثبت

بالقياس يعني هل القياس يقول لك عشرة لا احد عشر - 00:57:33

تفهم؟ يعني هل القياس يكون آآ اقل المهر عشرة دراهم وليست احد عشر درهم؟ وليست تسعة دراهم؟ هذا التقدير فاهم هذا

التحديد وهذا التقدير لا يثبت القياس. ولا يثبت الاجتهاد. قال يبقى لعل آآ يغلب على الظن انه ما قال ذلك الا - 00:57:49

توقيفا سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول حجة وكما في تقدير اكثر الحمل بسنتين عملا بقول عائشة. لان هذا لا مجال

للرأي فيه فصارت فتواه فيه كروايته عن رسول الله. يعني ايه يا مولانا؟ اللي انا كنت بقولها - 00:58:09

اذا قال الصحابي قولاً لا يدرك بالقياس الاجتهاد يبقى يغلب على الظن انه ما قاله الا بتوقيف من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ويكون رأيه هذا بمثابة روايته قوله يكون بمثابة - 00:58:28

وكما نقبل روايته نقبل ايه قولاً صفحة نعم كما اتفقوا على تقليده ان كان يدرك بالقياس طهر ولم يخالف. الحنفية يقولوا كده. ولقول

الصحابي ممكن يكون الصحابي ادركوا بالاجتهاد. يبقى ممكن يكون بتوقيف من رسول الله وممكن يكون - 00:58:45

بالاجتهاد. آآ هذا القول يمكن ان يدرك بالاجتهاد. ولكن يضاف اليه انه انتشر بين الصحابة ولم يخالف لم يخالفه غيره من الصحابة.

اللي يعمل في هذه الحالة وكأنه صار ايه - 00:59:10

اجماعاً ايه؟ سكوتياً ايه؟ فيما لا يقبل يعني هو لا يدرك في قياس في اركان القياس المعدول عن سبب القياسي لا آآ ومعناه اعداد

الركعات ماشي ما لا يعقل معنوي من من اللي معدول به عن سبيل القياس؟ نعم. ماشي - 00:59:27

آآ هنا ما لا ينقل معنا من اصوله ايه؟ يعني لا تستطيع ان تجري قياساً يعني اشياء لا بمعنى القياس الرأي والاجتهاد. مم. المعنى الاعم

للقياس. مم. فاهم؟ يعني لا تستطيع بالاجتهاد والرأي ان اصل الى ان اقل مهر عشرة وليس تسعة - 00:59:58

فاهم؟ يعني بالرأي والاجتهاد حتى القياس الشرعي. نعم. افهم يا اه القياس اه القياس قد يراد به الاجتهاد وبالتالي يبقى القياس

بمعنى الاجتهاد اعم من القياس الشرعي يا عم قياس الياه؟ الشرعي. فهو يقول لك امور لا تعقل لا تدرك بالقياس. يعني بالاجتهاد

وبالنصر والرأي - 01:00:16

فمثل هذه الامور اذا وجدنا فيها قول الصحابي من اين جاء به بالرأي والقياس الرأي والقياس لا لا يسبب مسل هذا لا يقدر على اسباب

مثل هذا. يبقى ما هو ما قاله الا بتوقيف من رسول الله - 01:00:43

يغلب على ظل ذلك طيب هذا الامر ممكن يكون الصحابي قاله عن اجتهاد وعن رأي وعن قياس لكن انتشر بين الصحابة ولم يخالفوا

احد. في الحنفية يقول يعمل به اه قول الصحابي فيما لا يوافقه القياس - 01:00:57

لا يشبه قول شافع. ايه؟ الثاني يشبه قول شافع. قول الشافعي في قديم السالسا بقى السادس ايه لقول الصحابي فيما لا يوافقه

القياس. ايه الفرق بين الثالث والاول الفرق بين التلت والاول - 01:01:20

هذا الحكم الذي قال هذا الكلام الذي قاله الصحابي هذا الحب الذي اسبته الصحابي لا يمكن ان يترك بالاجتهاد والرأي بالاجتهاد والرأي

لا يثبت ولا ينفي فاهم؟ فهذا الحكم لا يستطيع ان اصل اليه بالاجتهاد والرأي - 01:01:50

فاذا قال الصحابي هذا الكلام ولا احد يستطيع ان يصل اليه بالكتاب والرأي يغلب على الظن انه قال له توقيفاً عن رسول الله. طب

السورة السالسة بقى؟ لأ ده انا لو قست قياسا - 01:02:18

القياس يقتضي الوجوب والصحابي يقول بالتحريم افهم؟ يبقى قول الصحابي على خلاف على خلاف القياس. القياس يقتضي حكما والصحابي اسبت حكما مخالفا له لكن في السورة الاولى هذا الحكم لا يدرك بالرأي ولا بالقياس. يعني القياس لا يجري في اسبات هذا الحكم - 01:02:31

طب الحكم الذي اسبته الصحابي؟ من اي شيء جاء؟ به يغلب على الظن انه جاء به بتوقيف من رسول الله صلى الله عليه وسلم الاتفاق بين الصورتين اه اقل المهر عشرة دراهم. هكذا يكون للحنفية. لهذا؟ لان علي قال ذلك - 01:02:55 هل القياس خلي بالك القيس لا يقول عشرة ولا يقول احد عشر ولا يقول تسعة القيس لا يقول تسعة ولا يقول عشرة ولا يقول احد عشرة. يبقى التحديد بعشرة لا يمكن ان يكون قاله عليه بطريق القياس. نعم - 01:03:16

طيب انا هفترض بقى ايه افترض فرضا يا مولانا افترض ان القياس يقتضي ايه ان القياس يقتضي تقدير المهر فرضا برقع دينار برقع ايه؟ دينار. فتقديره بالعشرة دراهم مخالف لما اقتضاه القياس. مش المالكية تقصد - 01:03:37 ايه ده؟ وقالوا ايه؟ تقطع اليد في رؤية هنا ياخذونها بالامس. يا رب قاسوا اتلاف العضو اللي هو الفرج. نعم. على اتلاف اليد. فاهم؟ وقالوا ايه؟ آا اقل المهر ربع دينار قياسا على - 01:04:11

كقطع اليد في ربه دينار صح كده ولا لأ؟ نعم. لو فرضنا ان هذا احنا المقياس ده قلنا عليه انه يسمع الفارق. هبوا لنفترض انه قياس صحيح وان القيس يقتضي تقدير المغرب ربع دينار - 01:04:29 فجاء علي رضي الله عنه وقال هو عشرة دراهم يبقى قوله عليه ايه مخالف للقياس يبقى في فرق بين هذا الحكم لا يسبته القياس وعلي رضي الله عنه قال فيه قولا - 01:04:44

فهذه صورة قوله عند الحنفية حجة فيها. عندي صورة اخرى مغايرة وهو القياس يقتضي وجوبا وهو قال بتحريمه. القياس يقتضي الربع دينار وهو قال فقوله هنا مخالف للقياس. الحنفية يقولون قول الصحابي اذا خالف القيس يكون حجة. لان ما دام ترك القياس هو لا يترك القياس الا لدليل هو - 01:05:02

واقوى عنده من القياس والدليل الذي هو اقوى من القياس هو ان يكون ذلك بتوقيف من رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلت قول الصحابي فيما لا يوافق للقياس. ايضا يكون حجة. لانه تتعين فيه جهة السماع - 01:05:27 تتعين في جهة القياس يثبت عشرة انت اسبت بها يبقى من اين جئت بالمئة وخلفت القياس خالفت المئة اه خالفت القياس وقلت بالمائة لانني عندي دليل اقوى من القياس. طب ما هو الدليل الذي اقوى من القياس - 01:05:47 السماع عن من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول ابن آا عباس في النذر بذبح الولد انه يوجب شاة قياس انارة اجتهد. ايه في المقطوعة الاولى والثالثة ببعض الاجتهاد. بمعنى الاجتهاد - 01:06:05

كقول ابن عباس في النذر بذبح الولد انه يوجب شاة يقتضي ايه في ايه واجب المخالفة آا القياس ان عندي القياس يقتضي ايه يا مولانا؟ القاعدة العامة تقول لي ايه؟ النذر - 01:06:28

انما يتعلق بالقربات صح كده ولا لا ولا يتعلق بالمباحات كما انه لا يتعلق بالمعاصي فمن نذر ان يذبح ولده. ده نذر ايه نذر معصية والنذر لا يتعلق بالمعاصي يبقى هذا هذا النذر لغو لا يوجب شيئا - 01:06:53 آا وقوس على ارتداء انت فاهم القصة؟ اه. يبقى قول قول ابن عباس هنا كقول ابن عباس في النذر بذبح الولد انه يوجب شاة والله لو ان ابن عباس اراد القياس - 01:07:19

ابن عباس لو اراد القياس ففي القياس يقتضي القياس اللي هي القاعدة العامة يقتضي ايه؟ ان هذا النذر لا يوجب شيئا لانه نذر معصية. والنبي قال لا نذر في معصية الله - 01:07:36

لكنه قال انه يوجب ايه انه يوجب شاتم. يبقى ما دام خالف القياس وخالف القاعدة العامة. يبقى ما خالف القاعدة العامة الا لشيء ما هو هذا الشيء؟ يغلو العطاء على الظن انه السماع من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:07:51

هكذا يكون الحنفيين وكما في منع شراء ما باع باقل مما باع. قبل نقل الثمن الاول لكن منع عملا بقول السيدة عائشة لتلك المرأة وقد اشترت بستمائة نقدا بعد ما باعت بثمانمائة من - [01:08:12](#)

زيد ابن ارقم بنس والله ما اشترت وبئسها. والله ما ما اشتراه اخبري زينب ارقم انه قد ابطل جهاده مع رسول الله الا ليتوب هذه القصة هذه المرأة وزيد ابن الارقم - [01:08:30](#)

آآ باعت غلاما لها على ما اظن غلاما لها. بعته لزيد ابن ارقم بثمانمائة الى اجل سمانى مائة يدفعها لها زيد ابن ارقم آآ بعد سنة بعد شهر تمام كده - [01:09:08](#)

اشتروها منها بستمائة آآ بثمانمائة الى اجل. ثم باعها اليه مرة سانية بستمائة حالا بتصور ياد تشتري هذا بستين بقى دي ستمائة الى اجل الى شهر وانا سأخرج منك ثمانى مئة بعد ايه - [01:09:29](#)

بعد شهر بعد ان اخذته قلت تشتريه ابيعه او ابيعه لك مرة ثانية. كل العين يا شيخ. اه بيع العينة بستمائة الان انا اعطيك الان ست مئة واخذ منك بعد شهر - [01:09:55](#)

سامعني؟ مائة. والسلعة زهبت وجاءت يسمى ببيع الاليه العيد تمام كده عائشة رضي الله عنها قالت لها آآ بنس ما شريتي وبئس ما اشتريت. اخبري ان زيد بن سرد قد اطل جهاد مع الرسول الا ليتوب. هذا قول لعائشة رضي الله عنه - [01:10:09](#)

زميل الحنفية وقالوا بيع العينة حرم مايو العيلة مع ان القياس يقتضي جوازه يا مولانا القيس يقتضي ايه لاني بعثك هذا الشيء وقد امتلكته. وما دمت قد امتلكته يجوز لك ان تبيعه - [01:10:30](#)

تبيعه لمن باعه اولاً او تبيعه لغيره من ملك شيئا جاز له ان يتصرف فيه. وانا قد بعثك هذا الشيء فقد ملكته. فيجوز لك ان تتصرف فيه بان تبعه للاول او ان تبيعه لغيره. فلماذا يمنع؟ القياس يقتضي جواز هذا البيع. مع ان عائشة تقول لا يجوز - [01:10:57](#)

وقوله هذا على خلاف القياس فاخذ به الحنفية وقالوا قال وقالت عائشة قولاً هو على خلاف القياس وما دام هو على خلاف القدس يبقى هي قائلة بتوقيف من رسول الله صلى الله عليه وسلم فنأخذ به - [01:11:17](#)

يعني يغلب على الظن انه بالسمع على رسول الله وشرف ابو حنيفة اعلام قدر رأس المال في السلام وان كان مشارا اليه. عملاً بقول ابن عمر رضي الله عنه واشارت ابو حنيفة اعلام - [01:11:33](#)

قدر رأس المال في السلام وان كان مشارا اليه مفهوم هذا؟ طب ما معناه؟ تبين الرأس المال نقدم اشترى منك المحصول في العام القادم الالف موضوع جهاز الكيس ومعلوم ان هذا الكيس - [01:11:51](#)

اه فاقول لك ايه؟ اه اشترى منك المحصول الذي يخرج في العام القادم آآ بهذه الصورة من الدنانير هذا اللون يشار اليه. ابو حنيفة لا يكتفي بهذا بل تقول بهذه السرة حتى لو اشترى اليها. هذا المال وقدره الف - [01:12:30](#)

هذه الصورة من الدنانير وفيها الف يعني لا يكتفي بالتعيين بالاشارة لابد اذا اشار الى المال ان يعينه باللفظ يعني لا يكتفي بالاشارة لابد من اللفظ. عملاً بقول ابن عمر وابو يوسف ومحمد لم يشترطوا عملاً بالرأي - [01:12:55](#)

لم يشترطوا عملاً به يشترطوا ايه اذا اشار الى البنك قد عينه اه اذا اشار الامام فقد عينه ولا يحتاج الى ان ايه ان يعلم بقدر رأس المال. لان الاشارة ابغ في التعريف من التسمية. وهي كافية فهي لا يحتاج الى التسمية - [01:13:27](#)

هذا واضح؟ يعني لا يحتاج ان يقول وهذه السرة من الدنانير فيها ايه؟ فيها الف ابغ يعني نعم اقوى اقوى ماشي؟ يمكن ان يراجع هذا الشرط كلام ابي حنيفة ويوسف. وينبغي على الغلاف في هذا الدليل فروع. منها حكم سجود السهو. فقال مالك الشافعي - [01:13:48](#)

احمد هو سنة وليس بواجب. وقال الحنفية هو ايه؟ في هذا الدليل. وينبغي على الحياة في هذا الدليل. اللي هو مثلاً الصحابي هل هو حجة ام لا؟ نعم نعم. قال لي سجود السهم سنة ولا واجب - [01:14:19](#)

حجة الجمهور قول الصحابي قال الحنفية واجب والجمهور قالوا ايه ليس بواجب. ما دليل الجمهور على انه ليس بواجب؟ الا قد اخرج ذلك ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قرأ سجدة وهو على المنبر يوم الجمعة فنزل فسجد - [01:14:48](#)

وسجد الناس معه سم قرأها يوم الجمعة الاخرى. فتبها الناس للسجود. فقال على رسلكم ان الله لم يكتبها علينا الا ان نشاء فلم يسجد ومنعه ان يسجد تفهم هذا يبقى عمر رضي الله عنه رأى سنيتها - [01:15:04](#)

نستشهد مرة ولم يسجد الاخرى فقال الجمهور اه سنة سجد التلاوة سنة لفعل عمر رضي الله عنه وكان هذا بمحضر من الصحابة ولم ينقل عنه خلافة وحجة الشافعي حديس ثابت انه قرأ على النبي صلى الله عليه وسلم والنجم فلم يسجد فيها. طب انا مالي آ باستدلال بالسنة انا - [01:15:22](#)

الاستدلال بابه انا لست في لست يا مولانا لابد ان تفرق بين انا في علم الفقه ولا في علم الاصول علم الفقه يزهر كل الادلة اذا كنت في الفقه في مقام الفقه تصبر كل الادلة. لكن انا في اصول الفقه لا يعنياني الا - [01:15:53](#)

ما استشهد به انا هنا اتكلم عن الاستشهاد والاستدلال بقول الصحابي. لا تأتي بادلة من السنة وادلة من القرآن تفهم؟ نعم وحجة الشافعي ان النبي قرأ هذا استدلال بالسنة لا يعنياني الان يعني الصحابي - [01:16:16](#)

ان النبي قرأ على انه قرأ عن النبي والنجم فلم يسجد فيها وحديس ابي هريرة ان الرسول صلى الله عليه وسلم قرأ بالنجم فسجد. فلو كان فردا لما تركها. هذا لا يعنيه هذا الاستدلال - [01:16:37](#)

واحتج الحنفية بما اخرج ابن ابو شيبه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال انها السجدة. انما السجدة على من سمعها انما السجدة يعني واجبة. انما السجدة اي واجبة على من سمعها - [01:16:47](#)

هنا كده نفهم كده نفهم انا اريد سجد التلاوة واجب ولا ليس بواجب؟ ابو حنيفة قال واجب لان ابن عمر قال انما السجدة اي واجبة على من سمعها الجمهور يقول له - [01:17:02](#)

بل هي سنة بدليل ان عمر سجد مرة ولم يسجد الاخرى. يبقى هذا استدلال بقول الصحابي. من رآه حجة قال هي آ اه ابو ابو حنيفة استدلال بقول الصحابي وما الجمهور استدلال القول الايه؟ الصحيح. قبلة - [01:17:19](#)

في تقدير بس انت هنا ممكن تقول ايه بقى؟ ممكن تقول حاجة كويسة قوي. تقول لي احنا اخزنا في اول الباب ان قول الصحابي ليس بحجة على صحابي اخر. ايوا. فهنا هنا - [01:17:44](#)

قول عبد الله ابن عمر يخالف قول مين فلا يقوم احدهما فاهم فاذا تعارضا اذا على القول بحجيتها اذا تعارضا يكونان كالدليان كالدليين. يرجح احدهما على الاخر بمرجح. هم يعني انت تقول عبد الله بن عمر يقول انما السجدة على من سمعها. وعمر سجد مرة ولم يسجد للاخرى. يتعرض القولان ويرجح احدهما على الاخر بمرجح - [01:18:00](#)

اذا امكن الجميع بانه جمعنا واذا لم يمكن الجمع بينونة يرجح احدهما على الاخر بمرجح. اذا لم نستطع ان نرجح يتساقطا ونبحس عن غيرهم التساقط هو انا ابحت عن ايه؟ عن غيره. واضح الكلام؟ نعم. في قول آ في تقدير آ بستتين عمل دخوله - [01:18:30](#)

يعني اقل ستة اشهر واكثر سنتين. واكثر سنتين؟ اه خلاص وبالتالي وبالتالي آ لو ان امرأة مات عنها زوجها منز سنة ونصف فحملة اليوم من الممكن ان ينسب هذا الولد - [01:18:52](#)

فاهم؟ مم آ لما ماذا كانت حاملة؟ واستمر الحمل في بطنها سنة ونصف. وولده بعد سنة ونصف. ينسب الى الايه الى الميت ويرثه واكثر مدة الحمل عندنا هي في الشافعي كم؟ تسعة - [01:19:14](#)

اربع سنين. ماشي مش اقله بعيد جدا صح؟ هو قد ذكر في قناع الامام مالك ولد في هذا اربع سنين ايه؟ روي باسناد يعني يراجع اهل الفقه في هذا يعني. يعني مسلا الاطباء ينكرون ذلك جدا. نعم هذا. قل يعني بعد الست اشهر لا يمكن ان يبقى الجنين - [01:19:41](#)

فيرجع لاهل الفقه في هذا اليوم وربما يكون له معنى يعني. مم. وهم يريدون لهم يا شيخ ابن هزه هناك للمرأة مرحلة انا بناء بهواء يعني يا مولانا اقول لك يا شيخ كنا نشرح في كلية الشريعة فجاء هذا جاء هذه المسألة فقام الطالب - [01:20:13](#)

الوافدين من بلاد افريقيا. فقال انا حملت امي في اربع سنين هو هو في وسط قال انا ولدتني امي وظلت حاملا في اربع سنين هو احنا نسعى للطلبة هكذا هذا صحيح غير صحيح. لو قلت لك هذا يعني ايه؟ آ يعني الاطباء والفقهاء يعني اذا رجعنا الى محقق في الفقه ربما يظهر لنا معنى يعني - [01:20:35](#)

لا نفهمه نحن انما السجدة على من سمعها. قال لي وعلى تدل على وعلى للجاجة. يعني انما السجدة ايه واجبة على من سمعها زي ايه والله على النازلين. على الناس حج البيت. يعني والله على الناس يعني الحج واجب على الناس. وعلى للايجاب زي في قوله تعالى والله على الناس حج البيت - [01:21:09](#)

وكما قال الله تعالى يعني ولا يجب علينا شيء انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة. وبحديث مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم. كلمة يرفعه يعني يبلغ به رسول الله - [01:21:46](#)

ترى ابن ادم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويله امر ابن ادم بالسجود فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي انه ما يعني انا بهذا هزة لابس سنة. نعم. انا في باب السنة انه - [01:22:03](#)

مسألة سأل محمد بن الحسن الشافعي عن الرقية فقال لا بأس ان يرقى بكتاب الله او ذكر الله ثناؤه يقال يرقى اهل اي ايرقنا ايرقي اهل الكتاب المسلمين؟ قال نعم - [01:22:20](#)

اذا رقوا بما يعرف من كتاب الله او ذكر الله وقال وبالحجاج وقال غير حجة يعني اكثر من حجة فاما رواية رواية صاحبنا وصاحبكم فان مالكا اخبرنا عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبدالرحمن ان ابا بكر - [01:22:41](#)

دخل على على عائشة وهي تشتكي ويهودية ترقىها فقال ابو بكر ارقىها بكتاب الله وقال للشافعي انا نكره رقية اهل الكتاب. فقال ولم؟ وانتم تروون هذا عن ابي بكر ولا اعلمكم تروون هذا عن غيره من ولا اعلمكم تروون هذا - [01:23:01](#)

عن غيره من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خلافة وقد احل الله طعام اهل الكتاب ونساءهم. واحسبوا ان الرقية اذا رقوا بكتاب الله مثل هذا او اخف شوفي رحمه الله - [01:23:27](#)

افهم افهم هذا الحوار. مسل هذا واخف ما فيه المسلك الاتي. هل يمكن آآ الرقية بما تكون؟ قال له الشافعي بكتاب الله او بذكر الله. قال طب هل يمكن انا كمسلم يرقيني - [01:23:44](#)

يهودي او نصراني يهودي او الاصلي يرقيني انا. فالشافعي قال له يجوز ذلك اذا كان بكتاب الله او بذكر الله تفهم؟ يبقى اليهودي يرقيك مسلا اذا قال اليهودي بسم الله العظيم بسم الله المجيد ارقيك - [01:24:00](#)

يمكن هذا بذكر الله او بكتاب الله فقال ايه؟ بالقرآن. اه بكتاب الله او بذكر الله تفهم؟ فقال له محمد بن الحسن ما الدليل على ذلك؟ فقال ابو بكر دخل على عائشة وهي مريضة وعندها يهودية. يهودية تلقىها - [01:24:16](#)

فقال لها ابو بكر ارقىها بايه؟ بكتاب الله. بكتاب الله. يبقى كده ابو آآ ابو بكر رضي الله عنه آآ يرى قول قول ابو بكر انه تجوز الرؤية الرقية بكتاب الله وبذكر الله - [01:24:36](#)

تافهة فمحمد ابن الحسن قال له نعم نحن لا نكره الرقية من اهل الكتاب قال له ايه؟ هذا مروى عن ابي بكر نعم. وانتم ليس عندكم عن غيره من اصحاب رسول الله ما يخالفه - [01:24:52](#)

يبقى ده مروى عن ابو بكر. ولم يقل عن اصحاب رسول الله ان احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم له قول يخالف قول ابي بكر. سالت الله عز وجل احل - [01:25:10](#)

ذبيحة اهل الكتاب واحل نساء اهل الكتاب. ايوة ايها اثقل ذبيحته؟ يعني المرأة من اهل الكلاب اتزوجها. اخف ولا هذه المرأة ترقيني اخف. نعم. فاجاز الله الاسقل. يبقى الاخف من النبي قوي. تفهم؟ يعني اذا جاز اجاز الله اباح الله لي ان اتزوج اليهودي - [01:25:26](#)

واذا اجاز لي اكل ذبيحتها يمنع من الرقية؟ مم. الرقية اخف. جميل جميل يا شيخ. الشافعي كلامه شيخ الشافعي محمد بن حسن الشيباني والشافعي ذكر له هذا الامر ذكر له ان ان هذا لم يخالف. مم - [01:25:52](#)

يلزمه على صورة اه يلزمه بسورة. تفهم هذا اه محمد بن الحسن الشيباني اه كان شيخا للشافعي رحمه الله والشافعي اخذ عنه فقه اه اه اهل العراق يعني وقال ما رأيت سمينا فلح الا محمد بن الحسن - [01:26:21](#)

يلا يا سمينة تقول يعني ما رأيت سمينا فلح. يعني من من يكون بدين سمينا؟ عادة لا يكون بليدا لا يكون زكيا كل ما رأيت سمينا الفرح الا محمد بن الحسن كان سمينا وكان نجيبا يعني - [01:26:41](#)

تفهمون هذا؟ سئل ابو ثور. نعم ايهما علم الشافعي محمد ابن الحسن؟ شيخه وله الشافعي اعلم من محمد بن حزم خلاص انتهت

السؤال قلت له لا الشافعي افقه من محمد ابن حسن - [01:26:56](#)

ماشي. وافقه من ابي يوسف اللي هو شيخ محمد ابن حفي. قال وافقه من ابي خليفة الشيخ ابو يوسف وقال له وافقه من حماد حماد

ابن آآ حماد ابن سليمان عم حماد ابن سليمان - [01:27:19](#)

شيخ ابي خليفة قال وافقه من ابراهيم اللي هو شيخ حماد. وافقه من علقمة اللي هو شيخ ابراهيم النخعي. كويس؟ قال ولم يبق في

قافلة الاستاد الا عبدالله بن مسعود فاستحي ان يقول يكمل يعني يتوقف عند هذا. ماشي نقف عند هذا القبل - [01:27:37](#)